

وزارة التجارة والصناعة

(قطاع التجارة الداخلية)

قرار وزارى رقم ٥٨ لسنة ٢٠٠٦ ، بالتفويض،

با اعتماد شعبة النقل الجماعى والمدارس والرحلات الداخلية بمحافظة الإسكندرية
واعتماد نظامها الأساسى

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢
بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بشأن اللائحة التنفيذية لقانون الغرف التجارية ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض فى بعض الاختصاصات ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٤٥ لسنة ٢٠٠٣ بشأن لائحة النظام الأساسى للشعب
النوعية بالغرف التجارية ؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية بمحافظة الإسكندرية بجلسته المنعقدة
فى ٢٠٠٦/٨/٧ ؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية لبحوث وتنمية التجارة الداخلية المؤرخة فى ٢٠٠٦/١١/١٢ ؛

قرر:

- مادة ١ - تنشأ بالغرفة التجارية لمحافظة الإسكندرية شعبة النقل الجماعى والمدارس والرحلات الداخلية بمدينة الإسكندرية تحت إشراف الغرفة وفى حدود اختصاصها .
- مادة ٢ - يعمل بلائحة النظام الأساسى للشعبة المشار إليها بالمادة السابقة .
- مادة ٣ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٠٠٦/١١/١٢

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / أسامة هازن